

رقم التشريع	66	لسنة 2007
نوع التشريع	تعاميم ديوان الخدمة المدنية	
الموضوع الرئيسى للتشريع	مواعيد العمل الرسمية	
مضمون التشريع	بشأن التقيد بقواعد واحكام وضوابط العمل الرسمي والوظائف التى يجوز اعفاء شاغليها من التوقيع	
تاريخ الاصدار	21/10/2007	
	<p>الإشارة : ٠٠٠٠٠٠٠٦٦ / ٠٦١٣١٤٢ التاريخ : ٢١ من أكتوبر لسنة ٢٠٠٧م</p> <p>تعميم ٦٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن التقيد بقواعد واحكام وضوابط العمل الرسمي والوظائف التى يجوز اعفاء شاغليها من التوقيع</p> <hr/> <p>لما كان مجلس الخدمة المدنية قد اصدر قراره رقم ٤١ لسنة ٢٠٠٦ بشأن قواعد وأحكام وضوابط العمل الرسمي .</p> <p>كما اصدر الديوان بتاريخ ٢٦/٦/٢٠٠٧ تعميمه رقم ٤٢ لسنة ٢٠٠٧ موجهها نظر كافة الجهات المشمولة بقرار مجلس الخدمة المدنية المشار إليه الى الانتهاء من كافة الاجراءات اللازمة لادخال نظام البصمة والعمل به اعتبارا من ١/١/٢٠٠٨ كإثبات وحيد للحضور والانصراف لكل من نظام الدوام الرسمي ، ونظام التغيب الجزئي .</p> <p>لذا - يرجى من كافة الجهات الحكومية مراعاة التالي :-</p> <p>اولا : التقيد بقواعد واحكام وضوابط العمل الرسمي الواردة بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم ٤١ لسنة ٢٠٠٦ واستخدام نظام البصمة كإثبات وحيد للحضور والانصراف لكل من نظام الدوام الرسمي ، ونظام التغيب الجزئي .</p> <p>ثانيا : قصر الاعفاء من التوقيع على مديرى الادارات ومن فى حكمهم أو البعض منهم وفقا للمادة ١٠ من قرار مجلس الخدمة المدنية المشار اليه .</p> <p>رئيس الديوان عبد العزيز عبد الله الزين رئيس الديوان</p>	